الأمم المتحدة

A/78/943–S/2024/481

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
25 June 2024

Original: Arabic

**الجمعية العامة**
**الدورة الثامنة والسبعون**
البند 34 من جدول الأعمال
**الحالة في الشرق الأوسط**

**مجلس الأمن**
**السنة التاسعة والسبعون**

# رسالتان متطابقتان مؤرختان 19 حزيران/يونيه 2024 موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة

بناءً على تعليمات من حكومتي، ولاحقاً لرسائلنا بشأن الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة على أراضي الجمهورية العربية السورية، أود أن أنقل إليكم ما يلي:

استمراراً في السياسات العدوانية لكيان الاحتلال الإسرائيلي على سيادة الجمهورية العربية السورية، وإمعاناً في انتهاكاته المتكررة لاتفاق فصل القوات لعام 1974، شنَّ طيران العدو الإسرائيلي في الساعة السابعة من صباح اليوم الأربعاء الواقع فيه 19 حزيران/يونيه 2024 عدواناً جوياً بالطائرات المُسيَّرة مستهدفاً موقعين عسكريين لقوات الجيش العربي السوري في ريف محافظة القنيطرة وريف محافظة درعا، مما أدى إلى استشهاد ضابط والتسبب في بعض الخسائر المادية.

ولقد حذَّرت حكومة الجمهورية العربية السورية مراراً من التداعيات الكارثية للاعتداءات المتكررة للعدو الإسرائيلي على أراضي الجمهورية العربية السورية ومن انتهاكاته الخطيرة والمتتالية لسيادتها وللقوانين والاتفاقيات الدولية، وهي تُحذِّر اليوم مُجدّداً من محاولات قادة كيان الاحتلال الإسرائيلي العنصري تفجير المنطقة وجرّها إلى حربٍ لا تُهدِّد أمن سورية والمنطقة واستقرارهما فقط، بل ستؤدي إلى زعزعة الأمن والسلم الإقليميين والدوليين.

ولقد أصبح واضحاً أن آلاف القتلى من أبناء فلسطين في قطاع غزة والضفة الغربية لم تكفِ لوقف حرب الإبادة البشرية التي ترتكبها إسرائيل.

وإن استمرار هذه الاعتداءات ما كان ليتم لولا اليقين المترسّخ لدى قادة الحرب الإسرائيليين من أنهم محصَّنون من أي ملاحقات بسبب مظلة الحماية التي توفرها لهم بعض الدول الغربية المعروفة.

080724 020724 24-11615 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وتدعو حكومة الجمهورية العربية السورية الأمم المتحدة ومجلس الأمن لتحمل مسؤولياتهما في وضع حدٍ للجرائم والاعتداءات الإسرائيلية، وتؤكد سورية على وجوب إلزام إسرائيل، الخارجة عن القانون، باحترام وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ولا سيما قرارات مجلس الأمن 242 (1967) و 338 (1973) و 497 (1981)، وعلى وجوب إنهاء الاحتلال الإسرائيلي للجولان السوري المحتل وضمان انسحاب قوة الاحتلال الإسرائيلي منه حتى خط الرابع من حزيران لعام 1967.

وتؤكد الجمهورية العربية السورية مجدداً حقها في الدفاع عن سيادتها وتحرير أراضيها المحتلة بكافة الوسائل المشروعة التي يضمنها لها القانون الدولي.

وآمل إصدار هذه الرسالة وتعميمها باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند 34 من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

*(توقيع)* قصي **الضحاك**

السفير

المندوب الدائم